



رقم : ١١١١ / أ ع مج أد

## توصيات لجنة متابعة التدابير والإجراءات الوقائية لفيروس كورونا

بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٧ الساعة ١١,٠٠ عقدت لجنة متابعة التدابير والإجراءات الوقائية لفيروس كورونا إجتماعاً برئاسة الأمين العام للمجلس الأعلى للدفاع اللواء الركن محمود الأسمري رئيس اللجنة ومشاركة كل من: الدكتور وليد الخوري مستشاره السيد رئيس الجمهورية للشؤون الصحية، الدكتورة بترا خوري مستشاره السيد رئيس الحكومة لشؤون الصحة، السيدة ليلى حجازي مستشاره السيد رئيس الحكومة لشئون العلاقات العامة وممثلين عن وزارات الصحة العامة، الداخلية والبلديات، العمل، الزراعة، السياحة، الأشغال العامة والنقل، الخارجية والمغتربين، الجيش، المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي، المديرية العامة للأمن العام، الصليب الأحمر اللبناني، مدير عام الطيران المدني بالتكلف، مدير وحدة إدارة مخاطر الكوارث، نقيبة الممرضات والممرضين، منظمة الصحة العالمية وعدد من الأطباء الإختصاصيين في المستشفيات الجامعية، حيث جرى تقييم الواقع الوبائي والإجراءات المتتبعة للحد من انتشار فيروس كورونا وصدر عن الاجتماع التوصيات التالية :

١- وزارة الصحة العامة، بهدف تفعيل خطة الفحص والتتبع والوصول إلى أكبر شريحة مستهدفة العمل على استخدام مراكز العناية الصحية الأولية لأخذ عينات الـ PCR وعند الحاجة التنسيق مع وزارة الشؤون الإجتماعية لاستخدام المستوصفات التابعة لها لهذه الغاية .

٢- وزارة الأشغال العامة والنقل – المديرية العامة للطيران المدني :

- اجراء التعميم اللازم لجهة تطبيق ذات الإجراء المعتمد ضمن تعليمها رقم ٢ /١٩ المتعلقة بـ إلزام الراغبين بالقدوم إلى لبنان من بعض الدول بأن يكون لديهم حجز فندقي على نفقتهم الخاصة لمدة ٣ ليالي / ٤ أيام وذلك لتنفيذ الحجر بإستثناء الذين تلقوا جرعة واحدة على الأقل من اللقاح وذلك للوافدين من البلدان التالية : العراق ، تركيا ، قبرص .

- العمل على تخفيض عدد الرحلات القادمة أسبوعياً إلى لبنان من البلدان التالية : تركيا ، العراق ، أثيوبيا ، قبرص.

- تعميم وجوب وجود رمز QR ضمن نتيجة فحوصات الـ PCR المقدمة من الوافدين في الخارج .

- الغاء الفقرة المتعلقة بإعفاء الركاب الذين لم يتلقوا اللقاح وغادروا لبنان ويريدون العودة خلال فترة أسبوع من اجراء فحص الـ PCR في الخارج .

٣- وزارة الصحة العامة ، التعميم على المختبرات العاملة في لبنان وجوب تضمين رمز QR ضمن نتيجة فحوصات PCR المقدمة من قبلها .

٤- بهدف حماية الاقتصاد والوصول إلى اقتصاد خالٍ من الكورونا قيام كل من وزارة الداخلية والبلديات، الإقتصاد والتجارة، العمل والسياحة بإجراء ما يلي :  
أ - المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء إجراء التعميم اللازم لجهة وجوب منح اللقاح لكافة الموظفين والأجراء في القطاع العام .

ب- وجوب تلقي اللقاح بصورة فورية لجميع العاملين في القطاعات التالية :  
المستشفيات - دور الأيتام والرعاية الصحية - العيادات الطبية - المستوصفات - مراكز العناية بذوي الاحتياجات الخاصة - المؤسسات التربوية - الجامعات - المصارف -  
المراكز التجارية ومؤسسات بيع المواد الغذائية .

ج- وجوب قيام المؤسسات للعمل ضمن بيئة آمنة خالية من الكورونا من خلال حصر زبائنها وروادها بالأشخاص الذين يبرزون شهادة تلقي اللقاح وذلك للذين تفوق أعمارهم ال ١٦ سنة، مستند فحص مناعة IgG test يحتوي رمز QR يثبت الإصابة السابقة بكورونا أو اجراء فحص Antigen سريع والسماح لهم بالإستفادة من خدمات هذه المؤسسة على ضوء النتيجة .

٥- التأكيد والتشديد على إلزامية وضع الكمامة في جميع الأماكن العامة .

الجهة المنفذة: - المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء

- وزارة الصحة العامة

- وزارة الداخلية والبلديات

- وزارة الإقتصاد والتجارة

- وزارة التربية والتعليم العالي

- وزارة الشؤون الاجتماعية

- وزارة الأشغال العامة والنقل - المديرية العامة للطيران المدني

- وزارة العمل

- وزارة السياحة

- وزارة الاعلام

بيروت في ٢٠٢١/٧/٢٨  
اللواء الركن محمود الأسمري  
الأمين العام لمجلس الأعلى للدفاع

رئيس لجنة متابعة التدابير

والإجراءات الوقائية لفيروس كورونا

